

نظام المحاكم التجارية الجديد ولائحته التنفيذية: إصلاح تنظيمي لتعزيز الأعمال التجارية في المملكة العربية السعودية

خالد بن عبدالرحمن العرفج

الشريك المدير

Khalid@ArfajLaw.com



النظام واللائحة

صدر نظام المحاكم التجارية ("النظام") بالمرسوم الملكي رقم (م/93) وتاريخ 1441/08/15 هـ (الموافق 8 أبريل 2020 م). ونُشر النظام رسميًا في 1441/08/24 هـ (الموافق 17 أبريل 2020 م) في جريدة أم القرى. وأصدرت وزارة العدل اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية ("اللائحة")، والتي نشرت رسميًا بتاريخ 1441/11/05 هـ (الموافق 26 يونيو 2020 م) في جريدة أم القرى.



يُعد وجود نظام فعال لتسوية المنازعات أمرًا ضروريًا للشركات المحلية والأجنبية التي تمارس أعمالًا تجارية في المملكة. وكخطوة في اتجاه تعزيز البيئة التجارية والاستثمارية في المملكة، صدر نظام المحاكم التجارية ("النظام") واللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية ("اللائحة").

وبحسب النظام واللائحة فإن للمحاكم التجارية اختصاصًا نوعيًا للنظر في:

- أ- المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أعمالهم التجارية الأصلية أو التبعية.
- ب- الدعاوى المقامة على التاجر في منازعات العقود التجارية، متى كانت قيمة المطالبة الأصلية في الدعوى تزيد على خمسمائة ألف ريال.
- ج- منازعات الشركاء في شركة المضاربة.
- د- الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الشركات ونظام الإفلاس وأنظمة الملكية الفكرية والأنظمة التجارية الأخرى.

أما الاختصاص المكاني فيكون (ما لم يتفق الطرفان كتابة على غير ذلك) للمحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها مكان إقامة المدعى عليه، فإن لم يكن له مكان إقامة في المملكة فيكون الاختصاص للمحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها مكان إقامة المدعي. ويجوز أن تقام الدعوى في المحكمة التي أبرم العقد أو نفذ أو كان واجب التنفيذ في نطاقها.

أبرز ملامح التطوير في النظام واللائحة

ويعتبر المقر الرئيس للشركة هو مكان إقامة الشركة. ولكن يجوز رفع الدعوى إلى المحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها فرع الشركة في المنازعات الناشئة من التعاقد مع ذلك الفرع.

وتبرز أهم ملامح التطوير في النظام واللائحة فيما يلي:

- أ- سرعة وتسهيل إجراءات الفصل في الدعاوى والتنفيذ، مراعاة لطبيعة السرعة في عالم الأعمال الحديث.
- ب- تشجيع اللجوء للوسائل البديلة لحل المنازعات والاستعانة بالقطاع الخاص.
- ج- إمكانية اتفاق التجار على إجراءات الترافع.
- د- مراعاة الأعراف والخبرات التجارية.
- هـ- توسيع وتحديث وسائل الإثبات والشهادة.
- و- تعزيز دور التقنيات الإلكترونية الحديثة.
- ز- تنظيم الدعاوى الجماعية.
- ح- تمكين دور المحامين.
- ط- تعزيز دور المبادئ والسوابق القضائية.

أ- سرعة وتسهيل إجراءات الفصل في الدعاوى والتنفيذ، مراعاة لطبيعة السرعة في عالم الأعمال الحديث.

من الجوانب المهمة التي جاء بها النظام واللائحة تسريع الفصل في القضايا وذلك من خلال تطوير وتعدد أساليب التبليغ، وفرض غرامات على من لا يلتزم بتقديم ما يُطلب منه في الميعاد المحدد بدون عذر، وتقليص أمد التقاضي، وسرعة النظر في الطلبات المستعجلة وأوامر الأداء.

فلمعالجة إشكاليات التبليغ وما يترتب عليها من ماطلات وتأخير، تعددت وسائل التبليغ في النظام لتشمل:

- أ- التبليغ عن طريق العنوان الإلكتروني الموثق أو المختار من الأطراف مثل الرسائل النصية إلى الهاتف المحمول أو الإرسال إلى البريد الإلكتروني أو الحسابات الإلكترونية الحكومية.
- ب- التبليغ على عنوان إقامة الشخص ذي الصلة الطبيعية أو الاعتبارية، ما لم يختار عنواناً آخر.
- ج- التبليغ عن طريق البريد على العنوان المعتمد لدى الجهة البريدية المختصة.
- د- التبليغ على العنوان المدون في السجل التجاري أو الشخص المفوض بتلقي التبليغات في السجل التجاري للشخص الاعتباري.
- هـ- التبليغ على العنوان الذي يثبتته الشخص في بيانات الدعوى أو الطلب أو المذكرة المقدمة للمحكمة في الدعوى ذاتها.
- و- التبليغ على العنوان المدون في العقد محل التعامل في المنازعات الناشئة عن ذلك العقد.
- ز- التبليغ على العنوان الذي يختاره الأجنبي في المملكة.

وللشخص ذي الصلة الطبيعية أو الاعتبارية أن يختار عنوان محامٍ لتلقي التبليغات عليه نيابة عن الشخص. وتسري على المحامي أحكام عنوان الشخص الذي وكله. وإذا تبَّع المدعى عليه لشخصه أو وكيله، أو حضر أي منهما في أي جلسة أمام المحكمة، أو قدم مذكرةً بدفاعه، عُدَّت الخصومة حضورية، ولو تخلف بعد ذلك. وأما إذا لم يحضر المدعى عليه أو وكيله وكان قد تبَّع لغير شخصه، فعلى المحكمة تأجيل نظر الدعوى إلى جلسة تالية يُبلغ بها، فإن لم يحضر وكان قد تبَّع لغير شخصه - للمرة الثانية - فُصلت في الدعوى، وبعد الحكم في حق المدعى عليه حضورياً. والمراد بتبليغ الشخص ذي الصلة الطبيعية لغير شخصه إذا تبلغ أحد الساكنين معه في مقر سكني من وجه إليه التبليغ. وأما الشخصية الاعتبارية ففي جميع الأحوال يُعد تبليغها بموجب أحكام النظام تبليغاً لشخصها.

وقبل المرافعة، تعقد المحكمة جلسة تحضيرية بحضور أطراف الدعوى، على أن يجري فيها ما يلي:

- أ- التحقق من الاختصاص القضائي، وشروط قبول الدعوى.
- ب- عرض الصلح على الأطراف.
- ج- حصر الطلبات والدفع، وتحديد محل المنازعة بين الأطراف، ومستوى تعقيد القضية.
- د- تحديد نطاق الأدلة وقائمة الشهود.
- هـ- اعتماد خطة إدارة الدعوى.

ولا يقبل من الأطراف تقديم أي طلبات أو بيانات أو دفعات لم يتم ابدائها قبل انتهاء الجلسة التحضيرية.

وبشكل عام، يقسم النظام الدعاوى إلى قسمين: الدعاوى اليسيرة التي لا تزيد المطالبة فيها على مليون ريال، والدعاوى التي تزيد المطالبة فيها على مليون ريال.

• الجدول الزمني للدعاوى اليسيرة

قبل قيد الدعوى، يجب على الأطراف اللجوء إلى المصالحة والوساطة، على ألا تزيد مدة إجراءات المصالحة والوساطة على 15 يومًا. ويجوز للأطراف كذلك عقد اجتماع لتحديد الطلبات والدفع والبيانات وتبادل المستندات والمذكرات قبل قيد الدعوى. ثم يتم رفع الدعوى إلكترونياً ويتم تقييد صحيفة الدعوى في يوم تقديمها إذا كانت مستوفية. ويُبلغ الأطراف في اليوم التالي من قيد الدعوى على الأكثر بموعد الجلسة التحضيرية للدعوى، ويكون الموعد خلال 20 يومًا من تاريخ قيدها.

وبعد التحقق من المسائل الأولية في الجلسة التحضيرية يحق للمحكمة أن تؤجل الجلسة بما لا يتجاوز 15 يومًا. ويكون الحد الأقصى لجلسات المرافعة جلسة واحدة فقط. ولا يجوز التأجيل فيما زاد عليها إلا في الظروف الاستثنائية الطارئة. وبعد قفل باب المرافعة يتم النطق بالحكم خلال خمسة أيام. ولا تتجاوز مدة النظر في الدعاوى اليسيرة 90 يومًا من تاريخ القيد. وفي الأحوال التي يسبق فيها قيد الدعوى تبادل المذكرات أو الاجتماع بين الأطراف فلا تتجاوز مدة النظر في الدعاوى اليسيرة 30 يومًا. وتكون مدة نظر الاستئناف على الأحكام الصادرة في الدعاوى اليسيرة 15 يومًا ما لم تقرر المحكمة نظرها مرافعة. وأما الأحكام الصادرة في الدعاوى اليسيرة التي لا تزيد المطالبة فيها على 50 ألف ريال فإنها غير قابلة للاستئناف.

• الجدول الزمني للدعاوى غير اليسيرة

قبل قيد الدعوى، يجوز اللجوء إلى المصالحة والوساطة ويجوز للأطراف كذلك عقد اجتماع لتحديد الطلبات والدفع والبيانات وتبادل المستندات والمذكرات. ثم يتم رفع الدعوى إلكترونياً ويتم تقييد صحيفة الدعوى في يوم تقديمها إذا كانت مستوفية. ويُبلغ الأطراف في اليوم التالي من قيد الدعوى على الأكثر بموعد الجلسة التحضيرية للدعوى، ويكون الموعد خلال 20 يومًا من تاريخ قيدها.

وبعد التحقق من المسائل الأولية في الجلسة التحضيرية يحق للمحكمة أن تؤجل الجلسة بما لا يتجاوز 60 يومًا، وإذا اقتضى الأمر التأجيل للمرة الثانية فبما لا يتجاوز 30 يومًا على أن تُبين سبب التأجيل في محضر القضية. ويكون الحد الأقصى لجلسات المرافعة جلستين، ولا يجوز التأجيل فيما زاد عليها إلا في الظروف الاستثنائية. ولا يجوز التأجيل للسبب نفسه أكثر من مرة. وبعد قفل باب المرافعة يتم تحديد جلسة النطق بالحكم -عند الاقتضاء- بما لا يتجاوز خمسة أيام. ويكون الحد الأقصى للفصل في القضية 180 يومًا في الدعاوى أمام الدرجة الابتدائية، و20 يومًا في الاعتراضات أمام الاستئناف على الأحكام التي يكتفى بنظر الاستئناف فيها دون مرافعة و90 يومًا إذا كان الاستئناف يُنظر مرافعة.

سرعة وتسهيل إجراءات التقاضي والتنفيذ

قبل المرافعة، تعقد المحكمة جلسة تحضيرية بحضور أطراف الدعوى.

ولا يقبل من الأطراف تقديم أي طلبات أو بيانات أو دفعات لم يتم ابدائها قبل انتهاء الجلسة التحضيرية.

يقسم النظام الدعاوى إلى قسمين: الدعاوى اليسيرة التي لا تزيد المطالبة فيها على مليون ريال، والدعاوى التي تزيد المطالبة فيها على مليون ريال.

لا تتجاوز مدة النظر في الدعاوى اليسيرة 90 يومًا من تاريخ القيد.

ولا تتجاوز مدة النظر أمام الدرجة الابتدائية في الدعاوى غير اليسيرة 180 يومًا من تاريخ القيد.

فترة التقادم والوسائل البديلة لحل المنازعات

وضع النظام فترة تقادم لا يجوز بموجبها سماع الدعوى بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ نشوء الحق المدعى به، ما لم يقر المدعى عليه بالحق أو يتقدم المدعى بعذر مقبول لتأخره في المطالبة.

يجب على الأطراف اللجوء إلى المصالحة والوساطة قبل قيد بعض القضايا.

• الجدول الزمني للطلبات المستعجلة وأوامر الأداء

وأما الطلبات المستعجلة فإنها تُحال إلى دائرة ابتدائية مختصة مكونة من قاضي واحد فور تقديمها ويُفصل فيها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل، ويجوز للمحكمة الفصل في الطلب دون حضور الطرف الآخر وقبل تبليغه عند اقتضاء ذلك، على أن يُبلّغ المحكوم عليه بنسخة من الحكم فور صدوره.

وكذلك تُحال إلى الدائرة المختصة المكونة من قاضي واحد طلبات إصدار أوامر أداء دين متى ما كان حق المدين ثابتاً بالكتابة والدين حالّ الأداء ومعين المقدار إذا كان نقداً، أو منقولاً معيناً بنوعه ومقداره، أو معيناً بذاته تعييناً نافياً للجهالة وليس للمحكمة سلطة في تقديره وبعد أن يقوم الدائن بإشعار المدين -كتابةً- بطلب الوفاء بالدين، قبل تقديم الطلب بخمسة أيام على الأقل. وتفصل الدائرة في الطلب بأمر تصدره خلال 10 أيام من تاريخ قيده. وتكون الأحكام أو الأوامر مشمولة بالتنفيذ المعجل في الطلبات المستعجلة وأوامر الأداء.

وفي بادرة جديدة وضع النظام فترة تقادم لا يجوز بموجبها سماع الدعوى بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ نشوء الحق المدعى به، ما لم يقر المدعى عليه بالحق أو يتقدم المدعى بعذر مقبول لتأخره في المطالبة.

وللمحكمة عند إخلال أحد الأطراف بأي من إجراءات الدعوى أو نظام الجلسة أن تأمر بفرض غرامة لا تتجاوز 10 آلاف ريال، ويُعد أمر المحكمة في هذا الشأن نهائياً.

ب- تشجيع اللجوء للوسائل البديلة لحل المنازعات والاستعانة بالقطاع الخاص.

يشجّع النظام اللجوء للحلول البديلة لفض المنازعات. وقد أوجبت اللائحة اللجوء إلى المصالحة والوساطة قبل قيد بعض الدعاوى ومنها:

- 1 المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أعمالهم التجارية الأصلية أو التبعية إذا كانت قيمة المطالبة الأصلية لا تزيد على مليون ريال.
 - 2 الدعاوى المقامة على التاجر في منازعات العقود التجارية إذا كانت قيمة المطالبة الأصلية لا تزيد على مليون ريال.
 - 3 منازعات الشركاء في شركة المضاربة.
 - 4 جميع الدعاوى المتعلقة بالعقود التي تتضمن الاتفاق -كتابةً- على اللجوء إلى المصالحة والوساطة والتسوية الودية قبل اللجوء إلى القضاء.
- وتسري على أي مُصالحة ووساطة في منازعة تجارية الأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قواعد العمل في مكاتب المصالحة وإجراءاته فيما لم يرد فيه نص خاص في النظام واللائحة وما لم يتفق الأطراف على إجراءات خاصة مختلفة.

وقد وسّع النظام إمكانية الاستعانة بالقطاع الخاص. فبالإضافة إلى المصالحة والوساطة أجاز للمحكمة الاستعانة بالقطاع الخاص فيما يلي:

- أ- التبليغ والإشعار.
- ب- قيد الدعوى والطلبات وتسليم الأحكام.
- ج- إدارة قاعات الجلسات.
- د- تبادل المذكرات والاطلاع على المستندات.
- هـ- إجراءات الاستعانة بالخبرة.
- و- توثيق إجراءات الإثبات.
- ز- إدارة الأقسام المتخصصة في المحكمة.

ج- إمكانية اتفاق التجار على إجراءات الترافع وطرق الإثبات.

يمكن النظام الأطراف من الاتفاق على إجراءات محددة لتنظيم عملية الترافع وما يتصل به، طالما أنها لا تتعارض مع أحكام أخرى بموجب النظام ونظام المرافعات الشرعية والنظام العام وقواعد العدالة (الشرعية الإسلامية).

وتوضح اللائحة أن هذا الاتفاق يجب أن يكون كتابيًا ويمكن أن يشمل الاتفاق على:

- أ- عدد المذكرات.
 - ب- إجراءات الإخطار.
 - ج- المهل المحددة لتقديم المستندات.
 - د- تعيين الخبراء أو إجراءات الخبراء بما في ذلك الموافقة على اعتماد رأي الخبير في قضية فنية.
 - هـ- خطة نظر الدعوى.
 - و- تقليص أي مدد إجرائية منصوص عليها في النظام أو اللائحة عدا تلك المتعلقة بالمحكمة.
- ومن ضمن هذه التحديثات، أصبح الآن من حق الأطراف الاتفاق على أن يكون حكم الدائرة الابتدائية نهائيًا، أي غير قابل للاستئناف.
- ويجوز لأطراف التعامل التجاري قبل قيد الدعوى القيام بإجراءات المصالحة والوساطة، وتبادل المستندات والمذكرات، وعقد اجتماع لتحديد الطلبات والدفع والبيانات (باللغة العربية أو بلغة أجنبية) تحت إشراف المحكمة أو تحت إشراف القطاع الخاص على أن يُشعر الأطراف المحكمة بالبدء في اتخاذ الإجراء.
- وعليه فينبغي على الأطراف التجارية التي تعتمد الدخول في اتفاقيات جديدة أن تنظر في هذه التغييرات في النظام وأن تأخذها في الاعتبار أثناء صياغة بنود تسوية المنازعات في العقود.

د- مراعاة الأعراف والخبرات التجارية.

فيما لم يرد فيه نص خاص أو اتفاق بين الأطراف على غيره، يجوز الاستناد إلى العرف التجاري أو العادة بين الأطراف. وعلى من يتمسك بالعرف أو العادة أن يثبت وجودهما. وتراعي المحكمة في تقدير التعويض العرف أو العادة المستقرة ورأي الخبير -عند الاقتضاء-. ويمكن للأطراف الاتفاق على اعتماد رأي الخبير فيما يتصل بمسألة فنية. وفي حال قيام أحد الأطراف بالاستناد إلى تقرير خبير، فإن للطرف الآخر الاستناد إلى ذلك التقرير كوسيلة إثبات. وللمحكمة الاستئناس برأي التجار من الممارسين أو المتهنين للنشاط محل المنازعة إذا كانت المنازعة بين تاجرين. وللمحكمة كذلك الاستعانة برأي المختصين لإيضاح المسائل الفنية في القوانين، واتفاقيات التجارة أو الاستثمار الدولية، والأنشطة المتصلة بها.

الاتفاق على إجراءات الترافع وطرق الإثبات

من حق الأطراف الآن الاتفاق على أن يكون حكم الدائرة الابتدائية نهائيًا، أي غير قابل للاستئناف.

فينبغي على الأطراف التجارية التي تعتمد الدخول في اتفاقيات جديدة أن تنظر في هذه التغييرات في النظام وأن تأخذها في الاعتبار أثناء صياغة بنود تسوية المنازعات في العقود.

يحق للمحكمة الاستعانة برأي المختصين لإيضاح المسائل الفنية في القوانين، واتفاقيات التجارة أو الاستثمار الدولية، والأنشطة المتصلة بها.

الإثبات والشهادة والدعوى الجماعية

لا يجوز للمحكمة منع الطرف من استجواب الشاهد مباشرة، ولا يلزم لاستجواب الشاهد الحصول على موافقة مسبقة من المحكمة على الأسئلة التي ستطرح.

صورة المستند تُعدُّ مطابقة لأصلها ما لم ينادَ في ذلك أي من ذوي الشأن.

من التحديثات المهمة في النظام تنظيم رفع الدعوى الجماعية.

هـ- توسيع وتحديث وسائل الإثبات والشهادة.

وقد وسَّع النظام الطرق المقبولة للإثبات فنص على أنه لا يلزم الالتزام بشكل خاص للإثبات. وأنه -دون إخلال بالنظام العام- فإن للمحكمة أن تعتمد بإجراءات الإثبات التي جرت في دولة أجنبية، وإذا اتفق الأطراف على قواعد محددة للإثبات فعلى المحكمة العمل بها. كما يجوز اتفاق الأطراف على نقل عبء الإثبات فيما لم يرد فيه نص خاص.

وتشمل طرق أداء الشهادة أداؤها بالوسائل الإلكترونية الحديثة، وكذلك أداؤها قبل إقامة الدعوى عن طريق توثيقها لدى مرخص بالتوثيق ليس له مصلحة محتملة من توثيق الشهادة مع مراعاة إجراءات سماع وضبط الشهادة والنص على سبب توثيقها قبل إقامة الدعوى.

وبالإضافة إلى حق المحكمة في توجيه أسئلة للشهود، أعطى النظام الحق للأطراف استجواب شاهد الطرف الآخر، فلا يجوز للمحكمة منع الطرف من استجواب الشاهد مباشرة، ولا يلزم لاستجواب الشاهد الحصول على موافقة مسبقة من المحكمة على الأسئلة التي ستطرح.

وأجاز النظام تقديم الشهادة مكتوبة دون إخلال بحق الطرف الآخر في طلب حضور الشاهد واستجوابه. ونصت اللائحة على أنه لا يُقبل الإثبات بالشهادة في المحل غير القابل له، كالشهادة على خلاف ما اشتمل عليه دليل كتابي أو عرف تجاري مستقر، أو فيما اشترط النظام لصحته سندًا كتابيًا.

و- تعزيز دور التقنيات الإلكترونية الحديثة.

بالإضافة إلى وسائل التبليغ الإلكترونية المقبولة، يجوز أن تكون أي من الإجراءات الأخرى المنصوص عليها في النظام عبر الأنظمة الإلكترونية ووسائل الاتصال عن بعد المعتمدة من وزارة العدل بما في ذلك من إجراءات التقديم والقيود والتراتف عن بعد، دون الإخلال بعلنية الجلسات. وتشمل المرافعة الكتابية تقديم المذكرات وتوجيه أسئلة المحكمة عبر النظام الإلكتروني.

كما يجوز اعتبار الدليل الإلكتروني (كالمحرر الإلكتروني والوسائط الإلكترونية ووسائل الاتصال الإلكترونية والبريد الإلكتروني والسجلات الإلكترونية) حجة في الإثبات. ومع انتشار الصور الإلكترونية فقد أشار النظام إلى حجية الصور ودَّكر أن صورة المستند تُعدُّ مطابقة لأصلها ما لم ينادَ في ذلك أي من ذوي الشأن. كما أن للمراسلات (وتشمل المراسلات الإلكترونية) الموقع عليها أو الثابت نسبته إلى مرسلها حجية الورقة العادية في الإثبات، ما لم يثبت المرسل أنه لم يرسل الرسالة ولم يكلف أحدًا بإرسالها.

ز- الدعوى الجماعية.

ومن التحديثات المهمة في النظام تنظيم رفع الدعوى الجماعية. ويُشترط لرفع الدعوى الجماعية:

- اتحاد موضوع المطالبة، والسبب، والمدعى عليه.
- اتحاد المطالبات في أساس موضوعي مشترك يمس المدعين وجودًا وعدمًا.
- ألا يقل عدد المدعين عن عشرة.

كما يجب أن يكون قيد الدعاوى الجماعية والتراجع فيها من قبل محامٍ كممثلٍ للمدعين. وبعد تقديم ممثل المدعين طلب الموافقة على قيد الدعوى الجماعية يُصدر رئيس المحكمة قرارًا بقبول أو رفض طلب قيد الدعوى الجماعية خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام.

ح- تمكين دور المحامين.

تضمن النظام واللائحة تعزيزًا وإبرازًا لدور المحامين. ففي غير بعض الحالات التي تم استثناءؤها، أوجب النظام واللائحة أن يكون التراجع حصراً على المحامين في الدعاوى التي تختص بنظرها المحكمة وجميع طلبات الاستئناف. كما أوجب أن يكون رفع طلب النقض أو التماس إعادة النظر من محامٍ، وأن تكون المرافعة وتقديم أي مذكرات لدى الدائرة التجارية في المحكمة العليا من محامٍ في جميع الأحوال. ويستثنى من ذلك ممثلي الجهات الإدارية وموظفي الإدارات القانونية للشخصية الاعتبارية الخاصة المرخصين من وزارة العدل. كما أجاز النظام أن يختار الشخص ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية عنوان محامٍ لتلقي التبليغات عليه.

هذه كلها تغييرات مقارنة بما كان عليه العمل أنظمة المرافعات. وهذا التطور الكبير في النظام يعزز دور المحامين في المملكة العربية السعودية ويقدر أهمية إشراك مهنة المحاماة في القطاع التجاري.

ط- تعزيز دور المبادئ والسوابق القضائية.

تكمن أهمية المبادئ والسوابق القضائية في تعزيز الوضوح والاستقرار ورفع مستوى الوعي والتوقع لما استقر عليه النظام والقضاء. وبالنسبة للشركات والمستثمرين فإن وضوح النظام ورفع مستوى التوقع لنتائج تفسير الأنظمة في المحاكم يُعد من الأمور المهمة جداً لرفع الأمان الحقوقي التجاري وجذب الاستثمار.

وقد جاءت اللائحة مؤكدة لأهمية هذا الأمر حيث أوجبت على الإدارة المختصة بتهئية الدعوى قبل النظر فيها إعداد تقرير نهائي يتضمن ملخصاً للإجراءات التي تمت في القضية بالإضافة إلى دراسة قانونية وافية عن القضية مشتملة على المبادئ والسوابق القضائية ذات الصلة واقتراح مشروع الحكم.

وقد صرح وزير العدل بأن مدونة القضاء الجديدة ستكون مُلزِمة وليست مُرشدة. وهذه خطوة جديدة غير مسبوقة في القضاء السعودي. وجاء النظام واللائحة بالتأكيد على أن جميع الأحكام النهائية الصادرة من الدوائر التجارية الابتدائية والاستئنافية والدائرة التجارية في المحكمة العليا سوف يتم نشرها وبتاح الاطلاع عليها للعموم.

إذا كان لديك أي أسئلة حول محتوى هذه المقالة، يرجى الاتصال بنا على: info@ArfajLaw.com، أو زيارة موقعنا:

www.ArfajLaw.com

دور المحامين والمبادئ والسوابق القضائية

يعزز النظام دور المحامين في المملكة العربية السعودية ويقدر أهمية إشراك مهنة المحاماة في القطاع التجاري.

يجب على المحكمة القيام بدراسة قانونية وافية عن القضية مشتملة على المبادئ والسوابق القضائية ذات الصلة.

المعلومات الواردة في هذه المقالة هي بمثابة معلومات إرشادية فقط ولا ينبغي اعتبارها مشورة قانونية.